Distr.: General 5 January 2017 Arabic

Original: English



رسالة مؤرخة ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

أحيل إليكم طيه رسالة مؤرخة ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ، موجّهة من رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) (المعين في هذا المنصب للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦)، بناءً على الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (انظر المرفق).

(توقيع) أولوف سكوغ رئيس بحلس الأمن



المرفق

بحث الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، في جلسته الرسمية الثامنة والخمسين المعقودة في ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦، التقرير الثالث الذي أعده الأمين العام عن الأطفال والتراع المسلح في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2016/133)، والذي يشمل الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١١ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. واعتمد الفريق العامل في جلسته الرسمية الستين، المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، استنتاجاته بشأن الأطفال والتراع المسلح في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/AC.51/2016/3).

وفي سياق متابعة توصيات الفريق العامل، ومع مراعاة القانون الدولي الواجب التطبيق وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، يما فيها القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢٠٠٩) و ٢٠٠٩) و ٢٠٠٩) و ٢٠٠٩) و ٢٠٠١) و ٢٠٠٩) و ٢٠٠١) و ٢٠٠١) و ٢٠٠١) و ١٩٩٨ (٢٠١٤) و انسجاماً مع ذلك القانون وتلك القرارات، عُهد إليّ، بصفتي رئيس الفريق العامل، يما يلي:

(أ) أن أطلب إليكُم أن تكفلوا مواصلة فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في جمهورية أفريقيا الوسطى وغيرها من وكالات الأمم المتحدة المعنية لتعاونها مع حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى ودعمها لها في التصدي للانتهاكات والتجاوزات المرتكبة بحق الأطفال في سياق التراع المسلح؟

(ب) أن أطلب إليكم أن تكفلوا مواصلة فرقة العمل القُطرية للرصد والإبلاغ لتواصلها مع أطراف التراع وفقا للقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) من أجل الدعوة إلى إطلاق سراح الأطفال وإعادة إدماجهم وتيسير اعتماد خطط عمل لإنهاء ومنع الانتهاكات والتجاوزات بحق الأطفال، وأن تشجعوا فرقة العمل القُطرية على مواصلة الحوار الجاري بشأن اعتماد خطط عمل مع جماعة وحدة شعب جمهورية أفريقيا الوسطى، والتجمع الوطني من أجل التجديد في جمهورية أفريقيا الوسطى، والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى – فصائل ائتلاف سيليكا السابق؛

(ج) أن أطلب إليكم أن تواصلوا كفالة فعالية آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاع المسلح في جمهورية أفريقيا الوسطى، وفعالية عنصر حماية الأطفال في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، بطرق منها ضمان تزويد البعثة بقدرات كافية في مجال حماية الأطفال؛

17-00166 2/3

- (د) أن أرحب بالأمر التوجيهي الذي أصدره الممثل الخاص للأمين العام في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى قائد القوة ومفوض الشرطة ببعثة الأمم المتحدة المتكاملة بغرض حظر استخدام المدارس أثناء تنفيذ أنشطتهما، وأدعو إلى تنفيذ الأمر التوجيهي بالكامل؟
- (ه) أن أعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار وخطورة الادعاءات بارتكاب أعمال استغلال واعتداء حنسين من جانب حفظة سلام تابعين للأمم المتحدة ضمن إطار بعثة الأمم المتحدة المتكاملة وأفراد قوات غير تابعة للأمم المتحدة، وأطلب إليكم أن تكفلوا تنفيذ القرار ٢٢٧٢ (٢٠١٦) والتطبيق التام لسياسة الأمم المتحدة القاضية بعدم التهاون إطلاقا بالاستغلال والاعتداء الجنسين؛
- (و) أن أطلب إليكم أن تكفلوا إدراج مسألة الأطفال والنزاع المسلح كعنصر محدد ضمن جميع التقارير القُطرية عن جمهورية أفريقيا الوسطى؛
- (ز) أن أطلب إليكم أن تعمموا هذه الوثيقة على الكيانات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة.

(توقيع) رملان بن إبراهيم الرئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

3/3